

على أنطابُلُس^(١) - فجاء رجلٌ، فسَلَّمَ عليه - وعن عبدة فقال: السلام عليك أيها الأمير - فقال له رويغ: لو سَلَّمْتَ عَلَيْنَا لَرَدَدْنَا عَلَيْكَ السَّلَامَ، ولكنْ إِنَّمَا سَلَّمْتَ على مَسَلَمَةَ بنِ مُخَلَّد - وكان مَسَلَمَةُ على مصر - اذهب إليه فليردَّ عليك السَّلَامَ. قال زيادٌ: وكُنَّا إِذَا جِئْنَا فَسَلَّمْنَا - وهو في المجلس - قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^(٢).

٤٧١ - باب التسليم على النائم

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إِسْمَاعِيلَ قال: حَدَّثَنَا سليمانُ بنُ المغيرة قال: حَدَّثَنَا ثابتٌ، عن عبد الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلى، عن المقدادِ بنِ الأسود قال: «كان النَّبِيُّ ﷺ يَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ»^(٣).

٤٧٢ - باب حَيَّاكَ اللهُ

١٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ عَبَّاسٍ قال: حَدَّثَنَا عبد الرَّحْمَنِ، عن سفيانَ، عن أبيه، عن الشعبي: أَنَّ عَمَرَ قال لعدِي بنِ حاتم: «حَيَّاكَ اللهُ مِنْ مَعْرِفَةٍ»^(٤).

٤٧٣ - باب مرحباً

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا أبو نعيم قال: حَدَّثَنَا زكريا، عن فراس، عن عامر، عن

(١) أنطابُلُس: مدينة بين الإسكندرية وبرقة، كانت تابعة لمصر اهـ. «معجم البلدان» (١/ ٢٦٦)، والجيلاني (٤٩٤/٢).

(٢) ضعف إسناده موقوفاً الألباني في تخريجه، زياد بن عُبَيْد: مجهول.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٥٥) مطولاً، والترمذي (٢٧١٩) مختصراً.

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (١٠٣/٨) عن المصنف. اهـ وضعفه الألباني في تخريجه لانقطاعه: الشعبي لم يدرك عمر.

مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مَشْيَ النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «مَرَحَباً بِأَبْنَتِي». ثم أَجْلَسَهَا عن يمينه، أو عن شماله^(١).

١٠٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيءِ بْنِ هَانِيءٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَفَ صَوْتَهُ، فَقَالَ: «مَرَحَباً بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ»^(٢).

٤٧٤ - باب كيف ردّ السلام؟

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ؛ إِذْ جَاءَ الْأَعْرَابِيُّ مِنْ أَجْلَفِ النَّاسِ وَأَشَدِّهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: «وَعَلَيْكُمْ [السَّلَامُ]»^(٣).

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ، يَقُولُ: «وَعَلَيْكَ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ»»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٦٢٣ و ٣٦٢٥ و ٣٧١٥ و ٤٤٣٣ و ٦٢٨٥)، ومسلم (٢٤٥٠/٩٨)، وابن ماجه (١٦٢١).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٩٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح اهـ. وأخرجه ابن ماجه (١٤٦)، والحاكم في «المستدرک» (٣/٣٨٨) وصححه، ووافقه الحافظ في «التلخیص» ١. هـ وصححه الألباني في تخريجه

(٣) صحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٧/١١) وقال: بسند صحيح ١. هـ وما بين معقوفين لم يرد في شيء من النسخ، فهل مذهب الإمام البخاري جواز الاقتصاد عليها في ردّ السلام؟ احتمال وارد، ولكننا أثرتنا زيادتها لأن السنة المطهرة لم يُنقل فيها - حسب اطلاعي - الاقتصار على مثل ذلك اللهم إلا ما ورد في بعض روايات «المسيء صلاته»: أن النبي ﷺ قال له: «وعليكم؛ ارجع فصل...». أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٢٤٣) وصححه، والبيهقي في «الكبرى» (٢/٢) والدارقطني في سننه (١/٩٥) وابن أبي =